CEDAW

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

CEDAW/C/1996/L.1/Add.8
29 January 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على
التمييز ضد المرأة
الدورة الخامسة عشرة
١٥ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ١٩٩٦

اعتماد تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن دورتها الخامسة عشرة

مشروع التقرير

المقررة: السيدة حنا بيته شوب - شيلينغ (ألمانيا)

إضافة

رابعا - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

باء - النظر في التقارير

٣ - التقرير الدوري الثاني

بلجيكا

١ - نظرت اللجنة في التقرير الدوري الثاني المقدم من بلجيكا (CEDAW/C/BEL/2) في جلستيها ٣٠٠ و ٣٠١ المعقودتين في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ (انظر CEDAW/C/SR.300 و 301).

٢ - وقام بعرض التقرير الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة، وممثلة من الحكومة الاتحادية وممثلة من كل من الطائفتين الفلمنكية والفرنسية. وقد شددوا جميعا على أن التقرير قيد النظر، المقدم في عام ١٩٩٢، قد تجاوزته الأحداث الى حد ما، حيث أن الإصلاح الدستوري الذي تم في عام ١٩٩٤ قد استحدث نظاما اتحاديا يعطي للطوائف والمناطق نفس المكانة التي تتمتع بها السلطة الاتحادية.

٣ - وجرى إبلاغ اللجنة بأنه سيتم سحب التحفظين على المادة ٧ والمادة ١٥ من الاتفاقية، حيث اعتمد قانون جديد لتمكين المرأة من ممارسة السلطات الملكية، كما أدخلت على الدستور تغييرات أبطلت التحفظ المتعلق بقانون الزواج. وسيتم سحب هذين التحفظين، في حين يجري تنقيح التحفظات على جميع صكوك حقوق الإنسان بما يتماشى مع إعلان وبرنامج عمل فيينا.

٤ - وأوضحت المتكلمات أن تحقيق المساواة يحظى بالأولوية لدى السلطة الاتحادية، ولدى الطوائف والمناطق. فالالتزامات المعلنة على الصعيدين الدولي والأوروبي بتعزيز ما تتمتع به المرأة من حقوق للإنسان هي التزامات تؤخذ مأخذ الجد. ووصولا الى تلك الغاية، أنشئ العديد من الوظائف الرفيعة المستوى، بما في ذلك منصب وزيرة اتحادية لشؤون المساواة تشغل أيضا منصب وزيرة العمالة والعمل، فضلا عن إنشاء منصب وزيرة لشؤون المساواة في الحكومة الفلمنكية. وتتركز أولويات الاهتمام على القضاء على العنف ضد المرأة، والتمييز في العمالة، وانخفاض مستويات النساء في أجهزة اتخاذ القرار الحكومي، والحالة الصحية للمرأة، والاتجاهات التي تكرس التمييز على أساس الجنس والصور النمطية الشائعة في وسائط الإعلام.

٥ - وتم اتخاذ العديد من تدابير التمييز التعويضي لصالح المرأة. ولزيادة عدد النساء في الحياة العامة، اعتمد في عام ١٩٩٤ قانون اشترط ألا يزيد عدد المرشحين من أحد الجنسين عن الثلثين في أي قائمة انتخابية. ونتيجة لذلك، ارتفعت النسبة المئوية للنساء من ١٠ الى ١٢ في المائة في الانتخابات المحلية، كما ارتفع عددهن من ٦ الى ٨ نساء (٣٢ في المائة) في انتخابات البرلمان الأوروبي.

٦ - ولمحاربة العنف ضد المرأة، اعتمدت الحكومة قانونا جديدا بشأن الاغتصاب، يشمل التعريف الوارد فيه حالات الاغتصاب التي تحدث داخل نطاق العلاقة الزوجية والعلاقات الجنسية بين أفراد الجنس الواحد. كما اتخذ عدد من التدابير لتلافي الضرر الثانوي الذي يلحق بضحايا الاعتداءات الجنسية، من بينها المجموعة الخاصة بالاعتداء الجنسي التي تُستخدم في مراكز الشرطة، والقيام بحملة في الدوائر الطبية لإعداد شهادات طبية سرية للضحايا. كما اعتمد في عام ١٩٩٥ قانون بالغ الأهمية بشأن الاتجار في البشر، يتضمن حكما بشأن الأفعال التي ترتكب خارج حدود إقليم البلد.

٧ - وأفيد أن إنهاء الحمل بصورة طوعية أصبح أمرا ممكنا بصورة قانونية في ظل ظروف معينة، بناء على طلب كتابي من المرأة، مع إلزامها بتلقي المشورة.

٨ - وقالت الممثلات إن بمقدور النساء الحصول على الائتمانات والقروض، كما يستطعن المشاركة في جميع جوانب الحياة الثقافية.

الملاحظات الختامية للجنة

مقدمة

٩ - رحبت اللجنة مع الارتياح بالعرض المفصل والشامل الذي قدمته بلجيكا، والذي يعكس الأهمية التي يعلقها البلد على الاتفاقية. كما أحاطت علما بالمعلومات المستكملة المقدمة في التقرير الشفوي الذي أكمل التقرير التحريري، والذي تناول المسائل التي أثارها الخبراء، وساعد اللجنة على أن تقدر بالكامل أهمية الجهود التي بذلت مؤخرا لتنفيذ الاتفاقية.

١٠ - وأحاطت اللجنة علما بما تبذله الحكومة الاتحادية والطائفتان الفرنسية والفلمنكية من جهود لكي يتشاركوا تماما في إثراء وتنويع خبراتهم في تعزيز ما تتمتع به المرأة من مساواة في كل من الطائفتين بإيفاد ممثلات من الأطراف الثلاثة للاشتراك في عرض التقرير.

الجوانب الإيجابية

١١ - رحبت اللجنة مع التقدير باعتزام بلجيكا سحب تحفظيها على الفقرة (ب) من المادة ٧، فيما يتعلق بممارسة السلطات الملكية، وعلى المادة ١٥، فيما يتعلق بالنظم الزوجية المالية للنساء الريفيات.

١٢ - ونظرت اللجنة نظرة إيجابية الى التمثيل الواسع لمجلس تحرر المرأة، الذي يتشكل من قطاعات عديدة مثل المنظمات غير الحكومية والشباب وغير ذلك من الأطراف المشاركة في المجتمع.

١٣ - وأشادت اللجنة بما تنتهجه الحكومة في برامجها المعنية بالمرأة من توجه متعدد الثقافات، يحترم الهويات الثقافية داخل نطاق نظام اتحادي.

١٤ - وأعربت اللجنة عن ارتياحها إزاء توضيح الحكومة لمفهوم الاغتصاب، بحيث صار يشمل الاغتصاب في إطار الزواج، وحملتها لمحاربة العنف ضد المرأة بتعبئة وسائط الإعلام لذلك الغرض. كما أعربت عن تقديرها لما تقدمه الحكومة من إعانات للملاجئ المخصصة لضحايا العنف، فضلا عن البرامج التدريبية التي ترمي الى توعية هيئات إنفاذ القانون بمقتضيات التعامل مع مسألة العنف ضد المرأة.

١٥ - كما أحاطت اللجنة علما بصدور قانون بالغ الأهمية بشأن الاتجار في الأشخاص والدعارة والمواد الإباحية، مع انطباقه خارج حدود الإقليم، وهو ما يعد خطوة حاسمة من جانب حكومة بلجيكا لمعالجة مسألة الاستغلال الجنسي للمرأة.

١٦ - ورحبت بما تبذله الحكومة من جهود لاعتماد تدابير للتمييز التعويضي لصالح المرأة لتشجيع احتلالها للمناصب العليا في القطاع العام، وكذلك لترشيح النساء للهيئات الاستشارية الحكومية.

١٧ - ولاحظت اللجنة مع الاهتمام والارتياح تزايد أعداد النساء في الحياة السياسية على المستوى المحلي.

١٨ - ونظرت اللجنة نظرة إيجابية الى إلغاء تجريم إنهاء الحمل بصورة طوعية، ومراعاة السرية في توفير المشورة للنساء اللائي قد يخترن ذلك أو لا يخترنه، ورحبت بالمعلومات التي أفادت أنه لم تحدث زيادة في عدد طلبات إنهاء الحمل بصورة طوعية.

دواعي القلق الرئيسية

١٩ - في حين أشادت اللجنة بما تبذله الحكومة من جهود لتعزيز ما تتمتع به المرأة من مساواة، فإنها اعترفت بالانخفاض النسبي لوجود المرأة في الحياة العامة والسياسية، وفي المناصب الحكومية الرفيعة المستوى، وفي وظائف السلك الدبلوماسي، وفي صفوف العسكريين، وفي الأحزاب السياسية والنقابات.

٢٠ - كما لاحظت اللجنة استمرار الفجوة في الأجور بين الرجال والنساء والفصل بينهما في مكان العمل، وارتفاع معدلات البطالة بين النساء، مما يؤدي الى ظاهرة تأنيث الفقر.

٢١ - واشارت اللجنة الى أن تعقيد هيكل الأجهزة الوطنية المعنية بالمرأة على الصعيدين الاتحادي والمحلي قد يخلق مشاكل فيما يتعلق بالتنفيذ والتنسيق.

٢٢ - ولاحظت اللجنة أن التقرير التحريري يخلو من الإحصاءات ويفتقر الى تحليل المواد، وهو ما لا يعكس بوضوح مدى ثراء التقرير الشفوي.

٢٣ - وأعربت اللجنة عن اهتمامها وقلقها فيما يتعلق بالجهود المبذولة لمعالجة احتياجات جماعات الأقليات، مثل النساء المهاجرات.

٢٤ - كما أعربت عضوات اللجنة عن قلقهن إزاء مسألة التمييز ضد المرأة في الضمان الاجتماعي والضرائب.

اقتراحات وتوصيات

٢٥ - توصي اللجنة الأجهزة الوطنية المعنية بالمرأة وغيرها من آليات تحقيق المساواة للمرأة أن تنظر في إمكانية إنشاء نظام رصد لضمان فعالية التنسيق وتلافي حدوث تفاوت بين المناطق.

٢٦ - وتقترح اللجنة تقديم المزيد من البيانات الإحصائية والتحليل لمواد الاتفاقية، وليس مجرد العرض القانوني لها. كما ينبغي تقديم بيانات وافية عن النساء الريفيات، وتحليل لدور المرأة في الأسرة المعيشية من حيث الوقت والعمل، والأسر المعيشية التي تعولها نساء، والاتجاهات السائدة نحو نساء الأقليات اللائي ينتمين الى المجتمعات المحلية المغربية والافريقية.

٢٧ - وينبغي اتخاذ تدابير لمعالجة التمييز الخفي بين مختلف فئات النساء في الضمان الاجتماعي والضرائب.

٢٨ - وينبغي استكشاف إمكانية إعادة تقييم الوظائف وإعادة تصنيفها لمعالجة الفجوة في الأجور.

٢٩ - وتقترح اللجنة أن تشجع الحكومة الاهتمام باشتراك النساء في المسابقات الرياضية، وبالتغطية الإعلامية لهذه المسابقات.

٣٠ - وينبغي أن يتضمن التقرير القادم ما يتم من برامج ومشاريع لمعالجة احتياجات النساء المهاجرات وغيرهن من فئات النساء الضعيفات.

٣١ - وتوصي اللجنة بأن يتضمن التقرير التالي المزيد من المعلومات الوقائعية عن أثر ما تنتهجه الحكومة من سياسات للتمييز التعويضي لصالح المرأة، وعن ما صودف من عقبات في تنفيذ تلك السياسات.

٣٢ - وتوصي اللجنة أيضا بالرصد الوثيق لأثر إنفاذ القانون ضد الاتجار في الأشخاص.

- - - - -